لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
Committee for Resolution of Securities Disputes

قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
44/454	4659/ل/د1/2023م لعام 1445هـ	1445/02/21هـ الموافق 2023/09/06م
نوع الدعوى	**التصنيف**	**سبب النهائية**
مدنية	استغلال محفظة	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أنَّ المدعي تقدَّم إلى اللجنة في تاريخ 1444/08/10هـ بصحيفة دعوى ضد الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "حيث أنه بتاريخ 2022/8/3م تم حجز مبلغ قدره (48,276.30) ريال سعودي، ولم يتم إلا عندما تقدمت لهم بالشكوى السابعة وتاريخ فتحها 2022/09/08م وأُغلقت بعدها بيومين بعد أن أثبت لهم بشرح تفصيلي بعدد من عمليات الإيداع التي تم إجرائها بتحويلي مبلغ وقدره (45,000) ريال وعملية أخرى (3,000) ريال من حسابي الشخصي إلى الاستثماري بتاريخ 2022/7/19م، وأصبحت قوتي الشرائية بتاريخ 2022/7/19م (85,412.74) ريال، وتم إعادة (45,000) ريال فقط بتاريخ 2022/9/14م، وتقدمت بشكوى (- -)، أرغب بإعادة المبلغ المتبقي وقدره (3,276.3) ريال ومبلغ تعويضي عن فترة الحرمان التي قضيتها معهم أكثر من نصف قوتي الشرائية لمدة تتجاوز الشهر ونصف، وتمت إفادتي بأن لدي شكوى لدى جهة (أ) وهم من يتكفل بالفصل بيننا. الطلبات: لذا أتقدم لكم بشكواي هذه وأفيدكم بأن الشركة المدعى عليها تسببت لي بالخوف والهلع النفسي أثناء التداول حيث لم أعد أحس بالأمان بالتداول معهم بسبب حجزهم على مبلغ (48,276.30) ريال لفترة تتجاوز الشهر ونصف، وبعد إعادتهم مبلغ (45,000) ريال تبقى لي عندهم مبلغ وقدره (3,276.3) ريال. مبلغ التعويض إن وجد: 300 ألف ريال سعودي تعويضًا عن الخوف والهلع النفسي" (وأرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ 1444/08/15هـ تم تزويد الشركة المدعى عليها بنسخة من صحيفة الدعوى ومرافقاتها، مع طلب جوابها عنها.

وفي تاريخ 1444/08/28هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "أولاً: تفاصيل مطالبة المدعي: نود الإشارة إلى أنه بمجرد الاطلاع على صحيفة الدعوى، نجد بأن دعوى المدعي تتلخص في مطالبته بالتعويض بقيمة وقدرها ثلاثمائة ألف (300,000) ريال سعودي عن الخوف والهلع النفسي، مدعياً أن الشركة المدعى عليها قامت بحجز مبلغ وقدره ثمانية وأربعون ألف ومائتان وستة وسبعون ريال وثلاثون هللة (48,276.30) ريال سعودي لفترة تتجاوز الشهر والنصف. ثانياً: تحرير الدعوى، وإثباتها: بعد الاطلاع على تفاصيل مطالبة المدعي وفقاً لما هو موضح بصحيفة الدعوى، تجدر الإشارة أولاً إلى

عدم صحة ما جاء فيها من كونه تم حجز مبلغ وقدره ثمانية وأربعون ألف ومائتان وستة وسبعون ريال وثلاثون هللة (48,276.30) ريال سعودي بتاريخ 2022/08/03م، حيث إنه بمجرد الاطلاع على صحيفة الدعوى المحررة من قبله، والمذيلة بتوقيعه، نجد أنها مجرد مطالبة غير مستندة على أساس شرعي أو نظامي، وذلك يؤكد عدم مسؤولية الشركة المدعى عليها عن تعويض المدعي. حيث أن الشركة المدعى عليها تنكر ما جاء فيها جملةً وتفصيلاً، ولم نجد في جميع ما ذكره المدعي أو قدمه من مستندات ما يثبت مسؤولية الشركة المدعى عليها عن ذلك، ناهيكم عن عدم تقديمه ما يثبت استحقاقه لأي تعويض، حيث أنه لم يتم إثبات خطأ الشركة المدعى عليها الذي يجعلها ملزمة بتعويض المدعي عما هو مذكور في دعواه، وحيث أنه يجب على المدعي تحرير دعواه بشكل واضح، وتقديم المستندات المؤيدة لها، بناءً على المبدأ القضائي (المدعي مكلف بإثبات دعواه) والمبدأ القضائي الذي أكد على أن (تحرير الدعوى يكون ببيان جنس، ونوع، وقدر المدعى به، على وجه يمكن تميزه ولا يشتبه بغيره، وعلى وجه صالح للسير في الدعوى). وعليه فإنه يجدر رفض الدعوى كون المدعي لم يحرر دعواه، أو يحدد مطالبته بشكل واضح يمكن اللجنة والشركة المدعى عليها من فهمها في المقام الأول. ثالثاً: صحة ادعاء المدعي بحجز المبلغ من قبل الشركة المدعى عليها: بخصوص ما ذكره المدعي من أنه تم حجز مبلغ وقدره ثمانية وأربعون ألف ومائتان وستة وسبعون ريال وثلاثون هللة (48,276.30) ريال سعودي بتاريخ 2022/08/03م، فإن هذا الادعاء غير صحيح، حيث إنه بالاطلاع على كشف الحساب الاستثماري للعميل، أنه قام بتاريخ 2022/07/28م ببيع أسهم شركة (أ)، وتم عكس عملية البيع هذه على حساب المدعي الاستثماري بنفس القيمة بتاريخ 2022/08/03م، وإعادة الأسهم إلى محفظته الاستثمارية، وهذا ما لم يوضحه المدعي في دعواه، بل أنه يطالب بتعويض يفوق المبلغ الذي يدعي حجزه بستة مرات، وكما تمت إفادة المدعي مسبقاً، وإفادة إدارة الشكاوى لدى جهة (أ) بأنه لا يوجد أي حجز على محفظة المدعي الاستثمارية، وإنما كانت هذه القيمة تمثل عملية بيع معكوسة في حسابه لأسهم شركة (أ)، وكما لا يخفى عليكم بأن تسوية صفقات الأوراق المالية لا تتم بشكل مباشر، وإنما تخضع لفترة تسوية لا تقل عن يومين عمل، وفي بعض الأحيان قد تصل إلى عشرة أيام حسب نظام جهة (ب)، وبالتالي فإنه لا يحق للمدعي مطالبة موكلتي بأي تعويضات بهذا الخصوص. رابعاً: استحقاق المدعي للتعويض: حيث أن المدعي لم يقم بتحرير دعواه بالشكل الصحيح، وقام بافتراض قيام الشركة المدعى عليها قامت بحجز مبالغ، وهذا ما لا نقره جملةً وتفصيلاً، وهو ادعاء باطل وغير صحيح، حيث أثبتنا لكم أنه لم يتم الحجز على المبالغ، بل أن المدعي اعتقد ذلك ظناً منه أنه مستحق للتعويض، ولم يقم بمراجعة كشف حسابه الاستثماري قبل تقديمه للدعوى، وحيث اتضح أن القيمة المدعى بها هي عبارة عن عمليات معكوسة على حساب المدعي الاستثماري، حيث تم إعادة تعيين الأسهم له بعد إدخاله لأوامر بيعها، واعتقد أن الشركة المدعى عليها قامت بحجز أمواله دون وجه حق وهذا غير صحيح. وبما أن المدعي هو المكلف بإثبات دعواه، وإثبات العلاقة السببية بين خطأ الشركة المدعى عليها والضرر الذي أصابه، حيث نص المبدأ القضائي على (عدم ثبوت مسؤولية الشخص المرخص له عن الضرر المدعى به من توافر أركان المسؤولية -خطأ وضرر وعلاقة بينهما - مؤداه رفض الطلبات)، ولعدم قيام المدعي بتقديم ما يثبت ذلك أو توضيحه من خلال المستندات المقدمة برفقة صحيفة الدعوى،

وبالتالي فإن المدعي لا يكون مستحق لأي تعويضات، لانتفاء عناصر المسؤولية التقصيرية، وعليه يجدر رفض مطالبة المدعي بالكامل. خامساً: الطلبات: وبناءً على ما تقدم نرجو منكم النظر إلى موضوع الدعوى من الناحية النظامية والشرعية، والحكم بما يلي: 1 - رفض دعوى المدعي كونها غير قائمة على أساس شرعي أو نظامي، ولعدم صحة موجبها. 2 - تعويض الشركة المدعى عليها عن أتعاب المحاماة والاستشارات القانونية" (وأرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ 1444/08/29هـ تم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة ومرافقاتها، مع طلب جوابه عنها.

وفي تاريخ 1444/09/12هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، جاء فيها ما نصّه: "أفيدكم بعدم صحة ما تم ذكره من الشركة المدعى عليها حيث تم حجز مبلغ وقدره (48,276.30) ريال سعودي بموجب كشف الحساب الصادر من قبل الشركة المدعى عليها للعملية رقم (- -) بتاريخ 2022/8/3م، وقت العملية (19:32:41)، وبعد التواصل مع هاتف الشركة المدعى عليها والرفع بعدة شكاوي لإعادة المبلغ المحجوز لديهم البالغ قدره (48,276.30) ريال سعودي و هي كالآتي: 1 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/08/07م، (09:10:49). 2 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/08/11م، (11:37:14). 3 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/08/25م، (01:52:44). 4 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/09/06م، (03:33:57). 5 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/09/07م، (09:38:43). 6 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/09/08م، (12:00:47). 7 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/09/13م، (09:17:05). علماً بأنه لم يتم التجاوب مع الشكاوي المذكورة التي استغرقت من الفترة 2022/08/04م حتى 2022/09/13م رغم أنني تواصلت هاتفياً مع المشرفان على هاتف الشركة المدعى عليها خلال الفترة المذكورة أعلاه وهم كلاً من: - المشرف العام على هاتف الشركة المدعى عليها فرع المنطقة الوسطى. - المشرف العام على هاتف الشركة المدعى عليها المنطقة الغربية. وذلك دون جدوى تذكر، وقمت بزيارة فرع الشركة المدعى عليها بتاريخ 2023/09/01م لدى الموظف (أ) والتواصل معه لعدة أيام حتى تم إعادة جزء من المبلغ المحجوز وقدره خمسة وأربعون ألف ريال (45,000) بتاريخ 2022/9/14م، حيث تبقى لي مبلغ وقدرة ثلاثة آلاف ومئتان وستة وسبعون ريال (3,276.3). وتم التواصل فيما بعد مع هاتف الشركة المدعى عليها لإعادة المبلغ المتبقي ورفع عدة شكاوي لم يتم إعادة باقي المبلغ إلى وقتنا الحالي: 1 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/09/18م، (08:18:30). 2 - شكوى رقم (- -) بتاريخ 2022/10/17م، (11:54:12)، ولم يتم إقفال الطلب حتى تاريخه. المستندات أعلاه لا يمكن إضافتها بسبب الوصول للحد الأعلى في إضافة المرفقات (عدا الشكوى رقم (- -) بتاريخ (2022/09/13م) تم إضافتها. وعليه أطلب منكم حفظ حقوق المستثمرين في السوق السعودي واسترداد أموالي المتبقية لدى الشركة المدعى عليها، حيث أنني تضررت من قبلهم كثيراً مادياً وسوء التعامل وتجاهل الشكاوي المذكورة أعلاه التي استغرقت من الفترة 2022/08/07م حتى 2022/10/17م وهذا مخالف للمذكرة الجوابية من قبلهم، حيث أفادوا بأنها لم تستغرق بحد أقصى عشرة أيام عمل، وألتمس منكم في مطالبتي تعويضي عن

الأضرار الناتجة وإيقافي عن التداول بكامل السيولة المالية وإهدار الفرصة الاستثمارية؛ حيث أن السوق صعد في تلك الفترة قرابة (1800) نقطة وحاجتي الماسة لها" (وأرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ 1444/09/13هـ تم تزويد الشركة المدعى عليها بنسخة من هذه المذكرة ومرافقاتها، مع طلب جوابها عنها.

وفي تاريخ 1444/09/15هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "بالاطلاع على مذكرة المدعي الجوابية المقدمة في النظام، وجدنا أنها متخلصة في إنكار المدعي لما تم ذكره في مذكرتنا الجوابية السابقة المؤرخة في 1444/08/29هـ، الموافق 2023/03/21م، ولم يتطرق أو يثير ما يستدعي الرد من قبلنا، حيث أن مذكرتنا السابقة وضحت وأجابت عن موضوع الدعوى بشكل مفصّل، ومثبتة بموجب كشف الحساب الاستثماري للمدعي، ونحيل إليها منعاً للتكرار، وفي حال رأت اللجنة توجيه أي استفسارات أو طلب استيضاح بهذا الخصوص، فنحن على أتم استعداد بالإجابة عليها. ونتمسك بكافة الطلبات المشار إليها في مذكرتنا الجوابية السابقة".

وفي تاريخ 1444/10/26هـ خاطبت الدائرة المدعي بطلب تزويدها بكشف الحساب متضمناً جميع العمليات من تاريخ 2022/08/01م حتى تاريخ 2022/09/30م، على أن يتضمن الكشف تفاصيل عملية إيداع (إعادة) المبلغ بقيمة (45,000) ريال المشار إلى أنه أُعيد بتاريخ 2022/9/14م.

وفي تاريخ 1444/10/30هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، جاء فيها ما نصّه: "إشارةً إلى طلبكم لكشف حساب متضمنًا جميع العمليات التي تمت من تاريخ 2022/08/01م حتى 2022/09/30م، أرفق الآتي: - كشف حساب تفصيلي من تاريخ 2022/08/01م حتى 2022/10/01م، كما أنّوه بأن عملية إرجاع جزء من المبلغ المحجوز والبالغ (45,191.34) ريال تمت إعادتها بدون أي إشعار ولم تتضح أيضًا في كشف الحساب المرفق. - وأرفق لكم كشف لملخص العمليات المنفذة من تاريخ 2022/08/01م حتى 2022/11/01م، موضح فيه المبالغ التي تم تداولها قبل عملية حجز المبلغ وإعادة جزء منه، ومرفق أيضًا كشف لحسابي البنكي المرتبط بالحساب الاستثماري من تاريخ 2022/08/11م حتى 2022/09/30م. - كما أرفق لكم كشف حساب العميل من تاريخ 2022/09/12م حتى 2022/09/21م، يتضح فيه تفاوت السيولة المتداولة بعد إعادة المبلغ المذكور أعلاه. كما أشير إلى أنه يوجد لدي عدة إثباتات أخرى تبيّن تاريخ إرجاعهم للمبلغ المذكور أعلاه، وهي كالتالي: - تصوير للشاشة بتاريخ 2022/09/14م عندما تم إعادة المبلغ المذكور أعلاه. - تسجيل للشاشة (فيديو) لحسابي الاستثماري بتاريخ 2022/09/04م قبل إعادتهم للمبلغ المحجوز مبيّن فيه سيولتي قبل إرجاعهم للمبلغ. - تسجيل للشاشة (فيديو) عبارة عن محادثة صوتية في برنامج (واتس أب) مع موظف الشركة المدعى عليها بتاريخ 2022/09/13م يبلغني بأنه قد ورده إيميل من قبل إدارة الشركة المدعى عليها بأن المبلغ سوف يُعاد خلال يومين، وسوف يتم إرفاقها لكم حال طلبكم لها" (وأرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ 1444/11/01هـ تم تزويد الشركة المدعى عليها بنسخة من هذه المذكرة ومرافقاتها، مع طلب جوابها عنها.

وفي تاريخ 1444/11/28هـ خاطبت الدائرة الشركة المدعى عليها بطلب تزويدها بإفادتها المتضمنة توضيح الإجراء المتخذ على (503) أسهم من أسهم شركة (أ) في تاريخ 2022/08/14م؛ إذ تم سحب (503) أسهم دون وجود أثر على الرصيد النقدي.

وفي تاريخ 1444/12/17هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "حيث وردنا طلب اللجنة بالرد على استفسارات عن طريق الخطاب المرسل عبر البريد الإلكتروني بتاريخ 2023/06/17م، فيما يخص الدعوى المقامة من قبل المدعي، والتي يطالب فيها بتعويضه عن الخوف والهلع النفسي بمبلغ وقدره ثلاثمائة ألف (300,000) ريال. وعليه، نتقدم بما يلي: أولاً: طلبات اللجنة: 1 - طلبت اللجنة الإفادة بتوضيح الإجراء المتخذ على عدد (503) سهم في أسهم شركة (أ) في تاريخ 2022/08/14م، حيث تم سحب (503) سهم دون وجود أثر على الرصيد النقدي. تجدر الإشارة إلى أن عملية سحب عدد (503) أسهم في شركة (أ) بتاريخ 2022/08/14م، تم بسبب مطابقة مركز العميل لدى الشركة المدعى عليها حسب مركزه في جهة (ب)، وتجدون أدناه تفاصيل العمليات ذات العلاقة التي توضح الإجراء المتخذ الذي تم على محفظة العميل وتمت ملاحظته من قبل اللجنة وذلك على النحو التالي: أ - بتاريخ 2022/07/25م قام المدعي بشراء عدد (978) سهم في شركة (أ)، وتم عكس العملية بتاريخ 2022/08/01م لعدم تسويتها من قبل جهة (ج). (المقصود بعكس العملية هو استرداد الأسهم المشتراة من محفظة العميل وإعادة كامل مبلغ الشراء له والعكس في حالة البيع). تجدر الإشارة إلى أن عدد (978) سهم شركة (أ) التي اشتراها المدعي بتاريخ 2022/07/25م، تم بيعها في نفس اليوم، أي قبل التسوية للأسهم التي تم شراؤها. ب - بتاريخ 2022/07/28م قام المدعي ببيع عدد (537) سهم شركة (أ)، وتم عكس عملية البيع بتاريخ 2022/08/03م، لعدم تسويتها لدى جهة (ج). تجدر الإشارة إلى أن عدد (537) سهم شركة (أ) التي باعها المدعي بتاريخ 2022/07/28م والتي تم عكس عملية البيع فيها بتاريخ 2022/08/03م، كما ذكر مسبقاً، كان المدعي قد اشتراها بتاريخ 2022/07/27م. ج - بتاريخ 2022/07/31م قام المدعي ببيع إجمالي عدد (944) سهم شركة (أ)، وتم عكس العمليات بتاريخ 2022/08/04م لعدم تسويتها في جهة (ج). تجدر الإشارة إلى أن عدد (944) سهم شركة (أ) التي باعها المدعي بتاريخ 2022/07/31م والتي تم عكس عملية البيع فيها بتاريخ 2022/08/04م، كما ذكر مسبقاً، كان المدعي قد اشتراها بتاريخ 2022/07/28م. نود التوضيح بأن العمليات الثلاثة الموضحة أعلاه، نتج عنها إجمالي عدد (503) سهم شركة (أ)، ولكن لم تكن مسجلة لدى جهة (ب)، وبالتالي فإنه عند مطابقة الدعم الفني لمراكز العملاء (ومن ضمنهم المدعي) في جهة (ب) مع مراكز العملاء في النظام الخاص بالشركة المدعى عليها، تم سحب عدد (503) سهم شركة (أ) من حساب العميل لغرض المطابقة. نأمل أن تكون الإفادة أعلاه قد أجابت على استفسار اللجنة بشكل كامل، وفي حال وجود أي طلبات أو استفسارات إضافية فإننا على استعداد لتقديمها".

ولاستكمال جوانب الدعوى، سبق للدائرة في تاريخ 1444/10/14هـ مخاطبة شركة جهة (ج) بطلب تزويدها بكشف حركة محافظ المستثمر على جميع الأسهم من تاريخ 2022/07/20م حتى تاريخ 2022/08/20م، وسجل حركة حساب جهة (د) على جميع

الأسهم خلال الفترة المذكورة أعلاه، فوردت إجابتها في تاريخ 1444/10/17هـ مرافقاً لها المطلوب.

وفي ضوء ما سبق، وبناءً على المادة (الخامسة والستين) من نظام المرافعات الشرعية التي نصت على أن تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابةً، قررت الدائرة الاكتفاء بما تم تقديمه، وحجز الدعوى للدراسة والمداولة؛ تمهيداً لإصدار قرار فيها.

الأسباب

حيث إنَّ موضوع الدعوى هو نزاع بين مستثمر وإحدى مؤسسات السوق المالية بشأن حجز مبلغ مالي مستحق له، فإن هذه الدعوى تُعَدُّ من الدعاوى التي تدخل في اختصاص اللجنة بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/30) والتاريخ 1424/06/02هـ وتعديلاته.

ومن حيث الموضوع، فإنه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى وإجابات طرفيها بعد إمهالهما ما يكفي لإبداء وتقديم ما لديهما، تبيَّن لها أن دعوى المدعي تتمثل في قيام الشركة المدعى عليها بحجز مبلغ (48,276.30) ريال في تاريخ 2022/08/03م، ثم قيامها بتاريخ 2022/09/14م بإعادة مبلغ قدره (45,000) ريال فقط، ويطلب إعادة مبلغ (3,276.3) ريال يمثّل الجزء المتبقي من المبلغ المحجوز، أيضاً يطلب تعويضه عن حبس ماله، وتعويضه عن الضرر النفسي الذي أصابه من جراء ذلك، ودفعت الشركة المدعى عليها بعدم تحرير الدعوى، وعدم قيامها بالحجز على مبالغ في حساب المدعي الاستثماري، وأن ما يدعيه المدعي هو عبارة عن عمليات معكوسة على حسابه، كذلك دفعت بعدم قيام أركان المسؤولية الموجبة لتعويض المدعي في حقها، وطلبت رد الدعوى، وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وباطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وما قُدِّم فيه من مستندات، وعلى كشف الحساب الاستثماري للمدعى، وعلى إفادة شركة جهة (ج)، تبيَّن لها قيام المدعي في تاريخ 2022/07/25م بشراء (978) سهماً من أسهم شركة (أ)، وقام ببيع الكمية كاملة في التاريخ ذاته، أيضاً تبيَّن لها قيامه بشراء (537) سهماً من أسهم شركة (أ) بتاريخ 2022/07/27م، وقام ببيع الكمية كاملة في تاريخ 2022/07/28م، كذلك تبيَّن لها قيامه بتاريخ 2022/07/28م بشراء (944) سهماً من أسهم شركة (أ)، وقام ببيع الكمية كاملة بتاريخ 2022/07/31م، أيضاً تبين لها أنه في تاريخ 2022/08/01م تم عكس عملية الشراء المنفذة بتاريخ (2022/07/25م) لـ (978) سهماً من أسهم شركة (أ) وإعادة قيمة شرائها، ثم في تاريخ 2022/08/03م تم عكس عملية البيع المنفذة بتاريخ (2022/07/28م) لـ (537) سهماً من أسهم شركة (أ) وسحب قيمة بيعها، وفي تاريخ 2022/08/04م تم عكس عملية البيع المنفذة بتاريخ (2022/07/31م) لـ (944) سهماً من أسهم شركة (أ) وسحب قيمة بيعها، وفي تاريخ 2022/08/14م قامت الشركة المدعى عليها بسحب (503) أسهم من أسهم شركة (أ) المملوكة للمدعي؛ تمثل فرق الكميات بين عملية عكس الشراء بـ (978) سهماً وعمليات عكس البيع بـ (1,481) سهماً، وفقاً لما هو ثابت من كشف الحساب الاستثماري للمدعى، وإفادة شركة جهة (ج)، أيضاً تبيَّن لها من واقع إقرار طرفي الدعوى أن الشركة المدعى عليها أعادت للمدعي قيمة شرائه لتلك الأسهم بتاريخ 2022/9/14م بمبلغ بقيمة

(45,191.34) ريال، الأمر الذي يثبت معه خطأ الشركة المدعى عليها بتأخرها في تسوية الصفقات المتعثرة محل الدعوى.

وحيث إن المسؤولية لا تقوم إلا بتوافر أركانها الثلاثة؛ من خطأ، وضرر، وعلاقة سببية تربط بينهما، ومتى توافرت هذه الأركان قامت المسؤولية، ورُتبت آثارها المتمثلة في تعويض المتضرر.

وحيث يحق للدائرة بموجب النظام إصدار قرار بالتعويض، ولا يتأتى لها مباشرة هذا الاختصاص ما لم تكن لها سلطة تقدير التعويض الجابر للضرر، وذلك بحسب كل حالة وما يكتنفها من ظروف وملابسات، فقد قدّرت الدائرة احتساب التعويض عن التأخر في تسوية صفقة متعثرة من خلال النظر إلى الفرق بين سعر السهم المنفذ في الصفقة ومتوسط سعر السهم يوم التمكن للأسهم التي تم التأخر في تسويتها، وضرب الفرق في عدد الأسهم التي تم سحبها، وحاصله هو مبلغ التعويض المستحق، وفي حالة البيع يتم مقارنة سعر الشراء بسعر البيع والتعويض بالفرق بينهما، وبناءً عليه يكون التعويض وفقاً للتالي:

أولًا: التعويض عن التأخر في تسوية عملية شراء (978) سهماً من أسهم شركة (أ) بتاريخ 2022/07/25م:

التعويض عن عدم تسوية عملية شراء (978) سهماً من أسهم شركة (أ) في تاريخ 2022/07/25م	
عدد الأسهم	978
سعر البيع	86.90
قيمة البيع (1)	84,988.20
سعر الشراء الذي يخص الأسهم للصفقة المتعثرة بتاريخ 2022/07/25م	87.30
قيمة الشراء التي تخص الأسهم للصفقة المتعثرة بتاريخ 2022/07/25م (2)	85,379.40
الخسارة المتجنبة من تعثر عملية التسوية (1-2)	-391.20

وعليه يتضح أن المدعي اشترى (978) سهماً بسعر (87.30) ريال للسهم الواحد، وباع هذه الأسهم بسعر (86.90) ريال للسهم الواحد، مما يعني قيامه ببيع الأسهم بسعر أقل من سعر الشراء، مما جنّب المدعي خسارة قدرها (391.20) ريال بسبب تعثر عملية الشراء.

ثانيًا: التعويض عن التأخر في تسوية عملية بيع (537) سهماً من أسهم شركة (أ) بتاريخ 2022/07/28م:

التعويض عن عدم تسوية عملية بيع (537) سهماً من أسهم شركة (أ) في تاريخ 2022/07/28م	
عدد الأسهم	537
سعر الشراء	88.20
قيمة الشراء (1)	47,363.40
سعر البيع الذي يخص الأسهم للصفقة المتعثرة بتاريخ 2022/07/28م	89.90
قيمة البيع التي تخص الأسهم للصفقة المتعثرة بتاريخ	48,276.30

2022/07/28م (2)	
الربح الذي فوّته المدعي نتيجة تعثر عملية البيع (2-1)	912.90

وعليه يتضح أن المدعي قام بشراء (537) سهماً بسعر (88.20) ريال للسهم الواحد، وباع هذه الأسهم بسعر (89.90) ريال للسهم الواحد، مما يعني قيامه ببيع الأسهم بسعر أعلى من سعر الشراء ولكن عملية البيع تعثرت، مما تضرر معه المدعي من فوات ربح قدره (912.90) ريال.

ثالثًا: التعويض عن التأخر في تسوية عملية بيع (944) سهماً من أسهم شركة (أ) بتاريخ 2022/07/31م:

التعويض عن عدم تسوية عملية بيع (944) سهماً من أسهم شركة (أ) في تاريخ 2022/07/31م	
عدد الأسهم	944
متوسط سعر الشراء	89.59
قيمة الشراء (1)	84,582.30
سعر البيع الذي يخص الأسهم للصفقة المتعثرة بتاريخ 2022/07/31م	88.80
قيمة البيع التي تخص الأسهم للصفقة المتعثرة بتاريخ 2022/07/31م (2)	83,827.20
الخسارة المتجنبة من تعثر عملية التسوية (2-1)	-755.10

وعليه يتضح أن المدعي قام بشراء (944) سهماً بمتوسط سعر (89.59) ريال للسهم الواحد، وباع هذه الأسهم بسعر (88.80) ريال للسهم الواحد، مما يعني قيامه ببيع الأسهم بسعر أقل من سعر الشراء، مما جنّب المدعي خسارة قدرها (755.10) ريال بسبب تعثر عملية البيع.

وبناءً على ما سبق، يكون إجمالي محصلة العمليات السابقة والواردة في البنود (أولاً) و(ثانياً) و(ثالثاً) تجنُّب المدعي لخسارة قدرها (233.40) ريال، وعليه تنتهي الدائرة إلى عدم استحقاق المدعي للتعويض في هذا الجانب؛ لانعدام الضرر.

رابعًا: التعويض عن رفع (503) أسهم من أسهم شركة (أ) من محفظة المدعي ناتجة عن فروقات الصفقات المتعثرة.

حيث إن الأسهم المرفوعة البالغة (503) أسهم تم إعادة قيمة شرائها إلى محفظة المدعي بتاريخ 2022/9/14م بمبلغ بقيمة (45,191.34) ريال، فقد قدّرت الدائرة تعويضه وفق الآتي:

التعويض عن رفع 503 أسهم من أسهم شركة (أ) في تاريخ 2022/08/14م	
عدد الأسهم	503
إجمالي قيمة الشراء (بعد إضافة العمولة وضريبة القيمة المضافة)	45,127.94
متوسط سعر الشراء	89.60
قيمة الأسهم للصفقة المتعثرة والمودعة في الحساب بتاريخ 2022/09/14م	45,191.34
الفرق بين قيمة الشراء والقيمة المودعة في حساب المدعي	+63.40

وعليه يتضح أن الشركة المدعى عليها قامت بإيداع مبلغ قدره (45,191.34) ريال، في حين بلغت قيمة عملية شراء المدعي (503) أسهم من أسهم شركة (أ) مبلغاً قدره (45,127.94) ريال، وحيث إن الشركة المدعى عليها قامت بإيداع مبلغ أكبر من قيمة عملية الشراء المشار إليها، فإن الدائرة تنتهي إلى عدم استحقاق المدعي للتعويض في هذا الجانب؛ لعدم وجود ضرر.

وفيما يتعلق بطلب المدعي تعويضه عن حبس قيمة الأسهم التي تم رفعها بتاريخ 2022/08/14م وحتى تاريخ إيداع قيمتها بتاريخ 2022/09/14م، فقد قدّرت الدائرة تعويضه باحتساب نسبة التغير في مؤشر سوق الأسهم بالنظر إلى مقدار التغير بين متوسط مؤشر سوق الأسهم في يوم حبس المال ومتوسط المؤشر خلال فترة حبس المال، وضرب نسبة التغير في المبلغ، وحاصله هو التعويض، وبناءً عليه يكون التعويض على النحو الآتي:

التعويض عن حبس المال الفترة 2022/08/14م - حتى 2022/09/14م	
المبلغ النقدي (قيمة الشراء للأسهم المرفوعة)	45,181.28
متوسط المؤشر في يوم حبس المال	12,523.67
متوسط المؤشر خلال فترة حبس المال	12,311.32
الفرق بين الإغلاقين	-221.35
نسبة التغير	-1.77%
مبلغ التعويض	0.00

فإن الدائرة تنتهي إلى عدم استحقاق المدعي للتعويض في هذا الجانب؛ لعدم وجود ضرر. أما باقي طلبات ودفوع الطرفين، فإن الدائرة لم تجد أنها منتجة في الدعوى، مما يتعين معه الالتفات عنها.

ولما تقدَّمَ مِن أسبابٍ، وبعدَ المداولةِ نظاماً، قَرَرت الدائرة الآتي:

رفض طلبات المدعي.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم